



نشرة الصحافة



اليـوم: الاثنين

التاريخ: ۲۰۲۵-۱۱-۲۰





"العدل": "التعامل مع الطفل في المسار الجنائي" لحماية حقوقه

أكدت وزارة العدل أن اعتماد المستشار النائب العام لدليل التعامل مع الطفل في المسار الجنائي يمثل خطوة نوعية لتعزيز حماية حقوق الأطفال وفق المعايير القانونية والإنسانية المعتمدة دولياً.

وأكدت الوزارة في بيان لها مساء أول من مأس أن الدليل يرسخ مبدأ مصلحة الطفل الفضلى في جميع مراحل التحقيق، ويتضمن ضمانات أساسية تراعي الحالة النفسية والإدراكية للطفل، وتضمن سرية جلسات التحقيق، وتمكين ولي الأمر من الحضور، وتوفير الدعم القانوني والنفسى، وتقليص مدد التحقيق بما يتناسب مع سن الطفل.

وأضافتُ الوزارةُ أنَّ إصدار هذا الدليلُ يأتي انسجاماً مع التزامات دولة الكويت بالاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق الطفل، ويعكس حرص الدولة على تطوير إجراءات العدالة الجنائية بما يحفظ حقوق الفئات الأكثر حاجة للحماية،

وأكدت أن الدليل سيُسهم في تعزيز بيئة عدلية آمنة للأطفال، ودعم جهود الدولة في حماية حقوق الإنسان وترسيخ العدالة في المجتمع.

العدد	الصفحة	التاريخ	اليوم
770	*	7.70_11_7 £	الاثنين





إلزام مواطنة بدفع 54 ألف دينار مقابل انتفاعها بمنزل طليقها

جابر الحمود

قضت المحكمة المدنية بإلزام مواطنة بدفع نحو 54 ألف دينار إلى طليقها مقابل انتفاعها من السكن في منزله طيلة 6 سنوات. وكان المحامي نواف الوهيب تقدم بالدعوى موضحا بأن موكله سبق وأن وهب جزءاً من العقار إلى المدعى عليها خلال قيام علاقتهما الزوجية، غير أنه أبطل الهبة بناء على حكم قضائي. وأضاف بأن موكله طلب خلال العام 2019 من المدعى عليها إخلاء العين إثر تطليقها وحصوله على حكم بإلغاء الهبة، إلا أنها رفضت ما اضطره إلى إخلائها بالقوة الجبرية.



المحامىء نواف الوهيب

العدد	الصفحة	التاريخ	اليوم
770	٥	7.70_11_7 £	الاثنين





إخلاء سبيل مغرد اتَّهم بإذاعة أخبار كاذبة بكفالة 300 دينار

عبدالكريم أحمد

قررت محكمة الجنايات إخلاء سبيل مغرد بكفالة مالية قدرها 300 دينار، وقررت تأجيل محاكمته في القضية المتهم فيها بإذاعة أخبار كاذبة. وجاء قرار إخلاء سبيل المتهم بعد طلب من محاميه الذي دفع بانتفاء مبررات استمرار حبسه باعتباره مواطنا معلوم السكن ولا يخشى فراره من المحاكمة.

العدد	الصفحة	التاريخ	اليوم
14054	۲.	7.70_11_7£	الاثنين









إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأحد الموافق ٢٠٢٥/١٢/٢١ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٥/٧٨٦ بيوم /٤ المرفوعة من: صفاء حسين على العطار

سدد ١ - حسين أحمد محمد البغلى،

٢ - المثل القانوني لبنك الائتمان الكويتي بصفته،

أولاً: أوصاف العقار وفقاً لشهادة التسجيل العقاري:

عقار الوثيقة رقم (١٩٨٥/١٠٨٥) الكائن بمنطقة الجابرية - قسيمة ٤٠٤ - قطعه ٨ من للخطط رقم م/٣٣٧٥ - ومساحته ٥/٥٤م٢ وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره ٤٠٠٠٠ د.ك (اربعمائة وستون الف ديناركويتي)

●● ورد بشهادة الأوصاف العقار عبارة عن سرداب، ارضى، أول، جرّه من السطح الثائي، توجد مخالفة وهي بنّاء مواد خفيفه بالسطح وغرفة من غير ترخيص بالسطح وذلك

وورد بتقرير الخبير،

يجلسة ٢٠٢١/١/١٩ تم الانتقال إلى العقار موضوع النزاع والكائن بمنطقة الجابرية قطعة ٨ شارع ١٣ منزل ٢ وذلك بحضور وارشاد المستأنفة شخصياً وتخلف المستأنف شده عن الحضور، ويرفقة السيد خبير الدراية/ سعد الديحاني، حيث تمت المعاينة على النحو التالي:

● العقار مثار النزاع عبارة عن سكن خاص مكون من سرداب وأرضي وأول وثاني ويقع على شارع واحد والتكسية الخارجية حجر اردني وسيجما والتكيف مركزي وهناك مصعد.

العقاريحمل وثيقة رقم ١٩٩٥/١٩٩٥ ومساحته ٢٠٤٥٧،٥

ثانياً؛ شروط المزاد؛

- أولاً : يبدأ الزاد بالثمن الاساسي البين قرين العقار ويشترط للمشاركة في الزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مسدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب شمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
- ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمسروفات ورسوم التسجيل.
- رابعاً؛ إذا أودع المُزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المُزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المُزاد ففي هذه الحالة تعاد المُزايدة في نفس الحلسة على أساس هذا الثمن.
- خامساً، إذا لم يقَّم المُزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة الثالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المُزايدة فورا على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المُزايد المُتخلف بما ينقس من ثمن العقار،
- سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وأتعاب الحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
- سابعاً، ينشر هذا الأعلان تطبيقاً للقانون وبطلب الباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسئولية.

امـنا: يقر الراسي عليه المراد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

- ١ ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
- ٢ حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقا للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
- ٣ تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون الرافعات انه ، إذا كان من نزعت ملكيته ساكنا في العقار بقي فيه

كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه الزاد يتحرير عقد ايجار لسالحه بأجرة الثلء

المستشار/ نائب رئيس الحكمة الكلية

العدد	الصفحة	التاريخ	اليوم
1 1 2 4 5	ŧ	7.70_11_75	الاثنين





وزارة العدل إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني



- الدور الأرضي يتكون من صالة + مدخل + عدد (7) غرف + مطبخ + عدد (3) حمامات.
 - 6 حالة العقار قديم جدا (هدام). 7 العقار مكيف بواسطة تكييف وحداث
- 8 العقار موضوع الدعوى لا يوجد به مصعد
- كهربائي. قام السيد خبير الدراية بمعاينة العقار موضوع

الدعوى، كما قام بالاطلاع على ملف الدعوى وما به من مستندات، تمهيداً لتقدير قيمة العقار وتقديم تقريره الخاص بذلك

ثانياً: شروط المزاد:

أو لاً، يعِداً المزاد بالثمن الأساسي، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خُمس ذلك الثمن على الأقل، بموجب شيك مصدَّق من البنك المسحوب عليه، أو بموجب خطاب خسان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بـوزارة العدل. ثانياً، يجب على من يعتمد القاضي عماءه أن بودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن

الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل. ثالثاً، فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل، وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي

على تعد من مصل بالمنطقة على معامل المصل الدي كان قد رسا به البيع. رابعا: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالبة حكم برسو المزاد عليه، إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة الغشر مصحوباً بإيداع كامل

تُّمنَ المزَّادِ، فَفَي هَذَه الحالة تعاد المزَّابِدُةُ في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن. . خامساً: إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة النالية ولم يتقدم احد للزيادة بالغشر تعاذ

المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان العربيدة فورا على دعله على العاش اللم الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

وييزم العرويد المتحلف به ينعض من للماراتدور. سادساً: بتحمل الراسي عليه المراز في جميع الحالات رسوم نقل ونسجيل الملكية ومصروفات إجراءات الننفيذ ومقدارها 200 دك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في ف اليومية.

سابعاً: بنشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب ستبيحة به مستول مدار ومحل مصيف المباشرين لإجراءات البيع و على مسؤو ليتهم دون ان تتمسل إدارة الفتاب بالمستحمة الكلية اي مسؤولية. شامناً: يقر الراسى عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة نَافِيةَ لِلْجِهَالَةِ.

تنبيه:

- هذا الإعلان عن ألبيع بالحريدة الرسمية ميشور سده المحاول على المجتمع المجاودة المرافعات طبقاً للمادة 266 من قانون المرافعات 2 - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال س
- أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 277 مَنْ قَانُونَ الْمُرافِعاتَ.
- 3 تنص الفَقرة الأَحْبِرة من المادة 276 من قانون المرافعات على أنه "إذا كان من نزعت ملكيته ساكنا في العقار بقي فيه كمستاجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه باجرة المثل .

ملحوظة هامة: يحفر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في الميار على الفسائم او البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص، عملاً بأحكام المادة 230 من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم 9 لسنة 2008.

رئيس المحكمة الكلبة

تعلق إدارة الحداث بالمحددة الحيد على يرح المحدد الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني، وذلك يوم الاثنين الموافق 2025/12/22 - قاعة 5 - بالدور الثامن بِقَصِرُ العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً، وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2023/751 بيوع/1.

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بدع العقار

.... المرفوعة من ورثة المرحومة/ شفيقة عبدالكريم نعير الخليفة وهم

- جاسم عبدالكريم نعير الخليفة.
- 2 عبدالغابا عبدالك بدنعب الخليقة.
- 3 عبدالرزاق عبدالكريم نعير الخليفة.
 - 4 حنان عبدالكريم نعير الخليفة. 5 - فورَّية عيدالكريم نعير الخليفة.
 - 6 زُهْرَةَ عبدالكريَّمَ نَعيرَ الخليفَة.
 - سلوى عبدالكريم نعبر الخليفة. B - عزيزة عبدالكريم نعير الخليفة.
- ضد: أولاً: ورثة المرحومة/ شقيقة عبدالكريم نعير
 - 1 سلمان عبدالكريم نعير الخليقة.
 - 2 عبداللطيف عبدالكريم نعير الخليفة.
 - 3 لطبقة عبدالكريم نعبر الطليقة. 4 ملوك عبدالكريم الخليقة.
- ثانياً: ورثة المردوم/ بهلول عبدالكريم الخليفة.

باعتباره من ورثة المرحومة شفيقة الخليفة. وهم: 5 - عبدالله بهلول عبدالكريم نعير عن نفسه وبصفة

- مديرا لثلث التركة ة - أمنة بهلول عبدالكريم الخليقة.
- 7 حلوة بهلول عبدالكريم الخليفة
- دة بهلول عبدالكريم الخليفة. 9 - نادية بهلول عبدالكريم الخليقة
- 10 فاطمة بهلول عبدالكريم الخليفة.
- 11 راشد بهلول عبدالكريم الخليفة 12 - صالحة بقلول عبدالك بوالخليفة.

ثالثاً: ورثة المرحومة/ وليفة عبدالكريم نعير باعتباره من ورثة المرحومة شفيفة الخليفة وهم:

- 21 نورة خالد أحمد الشرقاوي
- 22 ناصر صالح عبدالله صالح العمير.
- 23 فاطمة صالح عبدالله صالح العمير. 24 - رقية صالح عبدالله صالح العمير.

أوصاف العقار

(وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

عقار الوثيقة رقم 1977/6230 الكاثن بمنطقة الفيصاء - قسيمية 121, قطعة رقم (9) مخطط (م/ 128388) ومساّحته (487.5 م²)، وذلك بالمزاد العلني بثمن ناسني مقدارد (850000 د ك) ثمانمائة وخُ الف دينار كويتي. ••ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف:

أن العقار مطابق للمخطط المرخص، وهو عبارة عن

سكن خاص مكون من أرضي وأول. ««ووفقا لما ورد بتقرير الخبير:

عين النزاع الحائثة في منطقة الفيحاء - فطعة (9) -شارع (94) - قسيمة رقم (121) - منزل رقم(2) - الرقم الألي للعنوان (9095196)، وتمت المعاينة على النحو التالم

١ - عين النزاّع عبارة عن منزل سكن خاص يطل علي شارعين داخليين، ويحده الجيران من جهتين ويطل

على سوق مركزي. 2 - العقار موضوع النزاع مطابق من حيث المواصفات العامة والخاصة لعقد إتبات تمثل (630) المؤرخ في 1977/10/25 والمقدم من وكيل المدعين بجلسة 2023/6/22 ضمن حافظة مستنداته (مستند رقم 1) وبمساحة تبلغ (487.5) م².

ويفسات مبنع (١٩٦٠) م 3. الكساء الخارجي عبارة عن طابوق جيري. 4. العقار موضوع الدعوى يوجد به عدد (2) مخارج، وهو متون من دور ارضي + سطح + حوش عربي في

العدد	الصفحة	التاريخ	اليوم
٦١٠٣	ŧ	7.70_11_75	الاثنين





وزارة العدل إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

مكمة الكلية عن بيع العقار تعلن إدارة الكتاب بالم الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني، وذلك يوم الأربعاء الموافق 2025/12/17 - قاعة - 3 - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً وذلك تَنْفَيْدًا لَحَكُمُ المُحكَّمة الصادر في الدعوى رقم 2024/170 بيوع /2

المرفوعة من رسميه صالح محمد جمعه

2 - نــــواف عـلــي صـــالــح الــشــرقـــاوي ء - نسبواق علي مسانح التسرفاوي. 3 - جسراح علي مسالح التشرقاوي. 4 - مسالح علي مسالح التشرقاوي.

د ساع علي مساوي الشرقاوي . 5- رشا علي صالح الشرقاوي . 7- رشا علي صالح الشرقاوي . 8- اسماء علي صالح الشرقاوي . 9- شيماء علي صالح الشرقاوي . 10- وكيل وزارة العدل لشكون .

جيلُ العنقاري - بصفته.

أوصاف العقار: (وفقا لشهادة الأوصاف المرفقة)

عقار الوثيقة رقم 1191/2007 - الكائن بمنطقة الدعية مة رقم 158 - قطعة رقم 3 - من المخطط رقم م/30295 - ومساحته 487.5م ، وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره (526500 دك) (شمسسانة وستة وعشرون الفُّ وخمسمائة دينار كويتي).

وفقًا لما ورد بشهادة الأوصاف:

- العقار مكون من دور ارضي واول وسطح - العقار مخالف حيث توجد زيادة في مساحة البناء في الدور الاول، وغير مطابق لما جاء في وصف العقار برَّخصة رقم 59/3239 - يوجد بناء كيربي بالسطح - لا توجد مخططات مرخصة بالملف الفني - العقار مخالف للوائح وأنظمة البناء في بلدية الكويت.

** ووفقاً لما ورد بتقريرُ الخبير

المعاينة: بجلسة الخيرة المؤرخة 2023/9/24 تم الانتقال إلى العين موضوع الدعوى بحضور وإرشاد وكيل المدعية. وحضور وكيل المدعى عليهم من الثاني إلى التاسع والمدعى عليه الثالث شخصيا، ويتخلف بالي المدعى عليهم رغم صحة إعلانهم، وبحضور خبير الدراية السيد سلمان البحود، حيث تُمت المعاينة عَلَى النّحو التالي؛ - عين النزاع عبارة عن قسيمة سكن خاص في منطقة

ية قطعة -3 شارع أبوتمام - منزل 18 478.5م، عين النزاع عبارة عن بيت قديم نسبياً مكون من أرضي وأول وسطح، موقع زاوية داخلية، تكسية طابوق، بوجد عدد 2 مدخل للببت، تكييف خارجبة

وحدات، ارضيات كاشي - عين النزاع يستغل كسكن عزاب، حيث إن الدور الأرضى به عدد 15 غرفة و4 حمام و3 مطبخ، تم إغلاق الباب الجانبي واستخدامه كغرفة، والكراج مستخدم كغرفة.

- الدور الأول به عدد 13 غرقة 9 منهم كبربي، وعدد 3 حمام ومطابخ بالممر على مدار البيت، كما تم بناء كيربي مكان الحوش بالوسط

-سالت الخبرة المؤجر أ/ خورشيد علم أسد الله عن قيمة الإيجار، وأفاد أن القيمة الإيجارية 750 دك من تاريخ 2021/7/10.

- قدمت المدعية حافظة مستندات واقرت أن الربع

1250 دك من قبل وفاة المرحومة حتى تاريخ وفاة المرحومة، وأنَّ الْإِيجَارِ الحالِّي 750 د ك الذي يَّن المدَّعيّ عليها التّألث لبّست صحيحة، وهنّاك اختلافً بمالغ الأجرة، وهي لبست ثابتة.

. مجيل ملاحظاته، تمهيدا لتقدير قيمة العقار والربع.

ثانيا : شروط المزاد

أولاء يبدأ المزاد بالثمن الأساسي قرين العقارء ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خ عَلَى الأقل بموجّبِ شيَّك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل

ر المستعبد بوروره العدل. ثانيا: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع عامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل

ويسسرون شالشا، فإن لم يودع من اعتمد عطاؤ دالثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس التمن على الأقل، وإلا اعيدت المزايدة على دمنه في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع. رابعا: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالبة حكم

برسو المزاد عليه، إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقيل الشراء مع زيادة الغشر مصحوباً بإيداع كامل يَّ بِيَالِمَرَادِ، فَقَي هَذَه الحالة تعاد المَرَابِدة في نَفَس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خاصاً . إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة النالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالغشر تعاد المزايدة فوراً على دُمنه على أساس الثمن الذي كان قد رَسًا به عَلَيه في الجلسة السابقة، ولا يعند في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمتَه. ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار. سائساً : بتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الصالات رسوم نقل وتسييل الطعية ومصروفات إجراءات النففيذ ومقدارها 200 دك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية

سابعاء ينشر هذا الإعلان نطبيقا للقانون وبطك المباشرين لأجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية. شامنا بقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للحيالة.

- شر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافعات. 2 - حكم رسو المزاد قابل للاستثناف خلال سبعة
- أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقا للمادة 277 من قانون المرافعات.
- 3 تنص الفقرة الأخبرة من المادة 276 من قانون المرافعات على أنه 'إذا كان من نزعت ملكيته ساكنا في العقار بقي فيه كمستاجر بقوة القانون، ويلتزم الراسي عليه المزاد بتصرير عقد إيجار لصالحه باجرة المثل.

ملحوظة هامة:

سسات الفردية على جميع الشركات والمؤس المشاركة في المراد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص، عملاً بأحكاد المادة 230 من قَانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم 9 لسنة 2008.

المستشار / رئيس المحكمة الكلية

العدد	الصفحة	التاريخ	اليوم
٣١٠٣	٦	7.70_11_7£	الإثنين



الوفيسات

الوفيات

- باسل أحمد محمد السميط، 58 عاماً، (شيع)، الرجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 92000044، النساء: الرميثية، ق3، شارع ناصر المبارك، م46، عزاء النساء اليوم الإثنين فقط بعد صلاة العصر، تلفون: 99043224
- صالح محمد عبد الله الثويذي، 77 عاماً، (شيع)، الرجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 50118999 -66637947 النساء: لا يوجد عزاء، تلفون: 96645546 - 90922907
- علي حسين علي المراغي، 71 عاماً، (شيع)،
 الرجال: العزاء في العدان، ق8، ش23، م34، تلفون: 99111171
 م4، تلفون: 99822228 99886858
- عبدالرحمن مصطفى عبدالرحمن مصطفى،
 60 عاماً، (شيع)، الرجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 9798978 فهد الأحمد، ق3، ش989.
 ش926. م26، تلفون: 98843441 98926299

«إنّا لله وإنّا إليه راجعون»